**الملخص**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.. وبعد:

فهذا ملخص لرسالة الماجستير الوسومة بـ (التدابير الوقائية من الأمراض والكواث- دراسة فقهية)، المقدمة لقسم الفقه بكلية الشريعة، والمشتملة على :

**مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة وفهارس.**

المقدمة: **وفيها ما يأتي:**

**أهمية الوضوع.**

**سبب اختيار الموضوع.**

**أهداف الموضوع.**

**الدراسات السابقة.**

**منهج البحث.**

**خطة البحث.**

التمهيد: وفيه ثلاثة مباحث:

**المبحث الأول: التعريف بمفردات العنوان.**

**المبحث الثاني: اهتمام الشريعة بالضرورات الخمس.**

**المبحث الثالث: الطب الوقائي نشأته وتاريخه وأنواعه وعلاقته بالفقه.**

الباب الأول: التدابير الوقائية من الأمراض، وفيه خمسة فصول:

الفصل الأول: المسؤولية الوقائية من الأمراض، وفيه خمسة مباحث:

**المبحث الأول: مسؤولية المكلف في وقاية نفسه من الأمراض.**

**المبحث الثاني: مسؤولية الولي في وقاية من تحت ولايته من الأمراض.**

**المبحث الثالث: مسؤولية من له حق الحضانة في وقاية من تحت يده من الأمراض.**

**المبحث الرابع: مسؤولية الدولة في وقاية المجتمع من الأمراض.**

**المبحث الخامس: حكم التطعيمات الصحية بأنواعها.**

الفصل الثاني: الوقاية من الأمراض المعدية، وفيه تمهيد وسبعة مباحث:

**التمهيد: نظرة الإسلام للعدوى.**

**المبحث الأول: حكم الحجر الصحي على المريض مرضًا معديًا.**

**المبحث الثاني: حكم علاج المريض مرضًا معديا وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: علاج المريض مرضًا معديًا إذا كان قادرًا على نفقة العلاج.**

**المطلب الثاني: علاج المريض مرضا ًمعدياَ إذا عجز عن نفقة العلاج.**

**المبحث الثالث: حكم اتخاذ الوسائل التي تمنع انتقال العدوى بين الزوجين، وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: فسخ النكاح للمرض المعدي.**

**المطلب الثاني: هجر أحد الزوجين الآخر بسب مرض معد.**

**المبحث الرابع: حكم اتخاذ الوسائل التي تمنع انتقال العدوى من أحد الأبوين للجنين، وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: منع الإنجاب أو قطعه.**

**المطلب الثاني: الإجهاض.**

**المبحث الخامس: حكم اتخاذ الوسائل التي تمنع انتقال العدوى من الحيوان للإنسان، وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: معالجة الحيوان.**

**المطلب الثاني: قتل الحيوان المريض.**

**المبحث السادس: حكم اتخاذ الوسائل التي تمنع انتقال العدوى من جسد الميت للأحياء، وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: حكم تتبع المرض المعدي في جسد الميت.**

**المطلب الثاني: حكم غسل جسد الميت المريض مرضًا معديًا.**

**المطلب الثالث: حكم دفن جسد الميت المريض مرضًا معديًا.**

**المبحث السابع: حكم معاقبة المباشر والمتسبب في نقل العدوى مع اتخاذه للتدابير الوقائية.**

الفصل الثالث: الوقاية من الأمراض الوراثية، وفيه ثلاثة مباحث:

**المبحث الأول: حكم الفحص الطبي قبل الزواج.**

**المبحث الثاني: حكم الزواج بين الأقارب.**

**المبحث الثالث: حكم علاج الأمراض الوراثية بالهندسة الوراثية.**

الفصل الرابع: الوقاية من أمراض الأمومة والحمل، وفيه خمسة مباحث:

**المبحث الأول: حكم منع الحمل أو قطعه إذا كان مضرًا بالأم.**

**المبحث الثاني: مسؤولية المرأة في رعاية الحمل.**

**المبحث الثالث: حكم إجهاض الحمل للضرر على الأم.**

**المبحث الرابع: الرخص الشرعية للمرأة الحامل.**

**المبحث الخامس: تأخير العقوبات الشرعية عن المرأة الحامل.**

الفصل الخامس: الوقاية من السحر والعين والمس، وفيه ثلاثة مباحث:

**المبحث الأول: الوقاية من السحر والعين والمس بالأذكار المشروعة.**

**المبحث الثاني: معاقبة الساحر.**

**المبحث الثالث: معاقبة العائن.**

الباب الثاني: التدابير الوقائية من الكوارث، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: التدابير الوقائية من الحوادث، وفيه سبعة مباحث:

**المبحث الأول: حكم الوقاية من حوادث المركبات.**

**المبحث الثاني: حكم الوقاية من حوادث الحريق.**

**المبحث الثالث: حكم الوقاية من حوادث الغرق.**

**المبحث الرابع: حكم الوقاية من حوادث الأعمال والمهن.**

**المبحث الخامس: حكم الوقاية من حوادث المباني.**

**المبحث السادس: حكم الوقاية من الزلازل والبراكين.**

**المبحث السابع: أحكام آثار التفريط في الوقاية من الحوادث.**

الفصل الثاني: التدابير الوقائية في الحرب، وفيه ستة مباحث:

**المبحث الأول: حكم تجنب أسباب الحرب.**

**المبحث الثاني: حكم الدخول في الحرب مع ضعف التسلح وتفوق العدو.**

**المبحث الثالث: حكم اتخاذ الوقاية حال الحرب.**

**المبحث الرابع: حكم اقتحام مواقع الخطر في الحروب.**

**المبحث الخامس: حكم استخدام أسلحة الدمار الشامل.**

**المبحث السادس: حكم حماية المدنيين من أضرار الحرب.**

الفصل الثالث: التدابير الوقائية من الأوبئة، وفيه مبحثان:

**المبحث الأول: حكم الوقاية من مسببات الأوبئة، وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: حكم حفظ البيئة ومصادر المياه من التلوث.**

**المطلب الثاني: حكم حفظ مصادر الطعام من الفساد والتلوث.**

**المبحث الثاني: الأحكام المتعلقة بالأوبئة الناتجة عن الأسلحة المدمرة.**

الخاتمة: **وتشمل أبرز نتائج البحث وتوصياته.**

الفهارس**: وتشمل ما يأتي:**

* **فهرس الآيات.**
* **فهرس الأحاديث والآثار.**
* **فهرس الأعلام المترجم لهم.**
* **فهرس المصادر والمراجع.**
* **فهرس الموضوعات.**

وقد بحثت تلك المسائل على وفق المنهج المقرر بقسم الفقه بكلية الشريعة.

ثم خلصت من هذا البحث بنتائج عدة وفوائد جمة، ألخصها فيما يأتي:

1. **أن الشريعة الإسلامية جاءت بحفظ الضرورات الخمس، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال.**
2. **يجب على المكلف حفظ نفسه ووقايتها عما يضرها، كما أنه مسؤول عن حفظ من تحت يده، ومؤاخذ على التقصير في ذلك.**
3. **مشروعية التطعيمات الطبية الوقائية.**
4. **أن الإسلام يثبت العدوى، ويعدها سببًا من أسباب المرض وليست فاعلة بذاتها.**
5. **يجب الحجر الصحي على من به مرض معدي.**
6. **يجب علاج المريض مرضًا معديًا إن غلب على الظن تعدي ضرر مرضه إلى غيره.**
7. **ثبوت حق الخيار في فسخ النكاح عند إصابة أحد الزوجين بالمرض المعدي.**
8. **يجوز الهجر المؤقت بين الزوجين للمرض المعدي.**
9. **تحريم الإجهاض خشية انتقال المرض من أحد الأبوين إلى الجنين.**
10. **مشروعية معالجة الحيوان المريض بالمرض المعدي.**
11. **جواز قتل الحيوان المريض بالمرض المعدي.**
12. **جواز تتبع المرض في جسد الميت بتشريح ونحوه، من أجل معرفة أسباب المرض لوقاية المجتمع من ذلك المرض.**
13. **يجب تغسيل الميت المريض بالمرض المعدي، مع وجوب اتخاذ الاحتياطات اللازمة للوقاية من ذلك المرض.**
14. **يجب دفن الميت المريض بالمرض المعدي، وتعميق قبره للوقاية من انتشار مرضه.**
15. **جواز الفحص الطبي قبل الزواج، وإذا أمر به ولي الأمر كان واجبًا.**
16. **تحريم علاج الخلايا الإنشائية بالهندسة الوراثية.**
17. **جواز علاج الخلايا الجسدية بالهندسة الوراثية.**
18. **الأصل تحريم قطع الحمل نهائيًا، إلا إذا خشي على الأم الهلاك.**
19. **تحريم إجهاض الحمل إلا إذا خشي على الأم الهلاك.**
20. **جواز الفطر في رمضان للحامل إذا خافت على نفسها وولدها.**
21. **المرأة الحامل إذا زنت محصنة، فلا ترجم حتى تضع حملها، سواء كان الحمل من زنا أو غيره.**
22. **المرأة الحامل إذا جنت عمدًا، فلا يقاد منها حتى تضع حملها.**
23. **الساحر يقتل ولا تقبل توبته.**
24. **أن العائن لا يقتل قصاصًا، إذا قتل غيره بعينه.**
25. **يجب إطفاء النار عندالنوم.**
26. **يجب على العامل أخذ الحذر والحيطة من أخطار عمله.**
27. **يجب على صاحب المبني العناية بجودة الأرض والبناء.**
28. **مشروعية الصلاة عند الزلزلة.**
29. **أن التفريط في اتخاذ التدابير الوقائية قد يوجب: الإثم – العقوبة- الضمان.**
30. **يجب تجنب أسباب الحرب.**
31. **تجب الدعوة قبل القتال.**
32. **يجوز دخول الحرب مع ضعف التسلح وتفوق العدو.**
33. **مشروعية الوقاية حال الحرب بما يقي المال والنفس.**
34. **جواز الخدعة والتورية في الحرب.**
35. **جواز اقتحام مواقع الخطر في الحروب إذا كان في ذلك نكاية بالعدو.**
36. **يجوز استخدام أسلحة الدمار الشامل بشروط:**

* **أن لا يندفع العدو إلا بها.**
* **ألا يترتب على استعمالها ضرر على المسلمين.**
* **أن يكون استخدامها بقدر الحاجة.**

1. **يحرم استهداف نساء الكفار وصبيانهم بالقتل.**
2. **إذا تترس الكفار بنسائهم وصبيانهم فيجوز قتلهم عند الضرورة.**
3. **تحريم تلويث الماء بما يضر.**
4. **أن إضافة المواد الضارة للأطعمة تحت أي مسمى تُعد من الفساد المنهي عنه.**

**هذه أبرز النتائج التي توصلت إليها في البحث، أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، اللهم فقهنا في الدين، واختم لنا بخير.**

مقدمته: إيمان بنت عبد العزيز بن عبد الرحمن المبرد.